

الدليل الإرشادي لتأهيل المتنافسين

المادة التدريبية



1 المقدمة

- التعريف بالتأهيل
- أهداف التأهيل
- أحكام عامة في التأهيل
- حوكمة التأهيل

2 إجراءات التأهيل

- اختيار نوع التأهيل المناسب
- اختيار مستوى التأهيل
- اختيار معايير التأهيل
- تحديد أوزان التأهيل
- وضع حدود الدرجات
- إنشاء دعوة التأهيل في المنصة
- تقدم المتنافسين للتأهيل
- إجراء التأهيل
- إعلان نتائج التأهيل واستكمال إجراءات المنافسة



المقدمة



تأهيل المتنافسين



هو تحقق الجهة الحكومية من توافر المؤهلات والقدرات اللازمة لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات لدى المتنافسين

يهدف التأهيل بشكل أساسي للحد من تعثر المشاريع الحكومية عبر ضمان توفر المؤهلات المالية والفنية والإدارية لدى المتنافس اللازمة لإتمام المشروع بالشكل المطلوب



التأهيل اللاحق

إجراء التأهيل بعد تقييم العروض وذلك للمتنافس صاحب أفضل عرض قبل الترسية عليه



التأهيل المسبق

إجراء التأهيل للمتنافسين الراغبين في التقدم للمنافسة قبل تقديمهم للعروض

أحكام عامة في التأهيل



1. يجب على الجهة عمل تأهيل مسبق أو لاحق بحسب ما تراه محققًا لمصلحة المنافسة في جميع المنافسات، سوى ما تم استثنائه في النظام: أسلوب المسابقة وأسلوب الشراء المباشر في حالي انخفاض القيمة التقديرية عن 100 ألف ريال وفي الحالات الطارئة.
2. تسري صلاحية التأهيل الذي قامت به الجهة الحكومية لمدة (عام واحد) وذلك في الأعمال والمشتريات المشابهة التي تطرحها الجهة الحكومية مستقبلًا.
3. يجب على الجهة الحكومية إجراء تأهيل لاحق لصاحب العرض الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيله لها تأهيلًا مسبقًا، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسية تزيد على (سنة) وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.
4. تلتزم الجهة الحكومية عند إجراء التأهيل بالنماذج التي تعدها هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية والتي يتم تطبيقها إلكترونياً في منصة اعتماد.
5. تتولى مسؤولية تأهيل المتنافسين في الجهة الحكومية لجنة أو أكثر.
6. يجب عدم الخلط بين تقييم العروض وتأهيل المتنافسين لتنفيذ الأعمال، حيث أن التقييم يتم للعروض التي يقدمها المتنافسون، بينما يتم تأهيل المتنافسين كمنشآت لقياس إمكانية تنفيذ الأعمال وتجنب احتمالية التعثر.

الأدوار والمسؤوليات



صاحب المسؤولية	الدور
الإدارة الطالبة	اختيار نوع التأهيل (مسبق/لاحق)
الإدارة الطالبة	تحديد بيانات التأهيل* (مستوى التأهيل، المعايير، الأوزان، الحدود .. الخ)
لجنة التأهيل	اعتماد بيانات التأهيل
ذوي الاختصاص الاستشارة الفنية: يمكن للجنة التأهيل الاستعانة بشخص ذو خبرة فنية في المنافسة قيد التأهيل الاستشارة المالية: يمكن للجنة التأهيل الاستعانة بالإدارة المالية أو شخص ذو خبرة مالية - محاسبية	تقديم الاستشارة التخصصية (فنية/مالية)
لجنة التأهيل	فتح الوثائق التأهيل ودراساتها

لجان التأهيل المسبق واللاحق



يصدر رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه قراراً بتكوين لجنة أو أكثر للقيام بإجراءات التأهيل المسبق واللاحق، على ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن ثلاثة إضافة إلى رئيسها ويعين نائب للرئيس يحل محله عند غيابه، وأن يكون بينهم من ذوي المعرفة الفنية بطبيعة الأعمال والمشتريات محل المنافسة وتكون مدة عضوية اللجنة ثلاث سنوات ثم يعاد تكوينها، ويراعى عدم الجمع بين عضوية أو رئاسة هذه اللجنة وبين أي من اللجان الأخرى في النظام ولائحته التنفيذية.

إجراءات التأهيل





مرحلة إعداد التأهيل



مرحلة إجراء التأهيل



الإجراءات والقواعد المنظمة

للجهة الخيار في نوعي التأهيل المسبق واللاحق وذلك بحسب المنفعة العامة للمشروع والأعمال محل التأهيل، ويراعى عند اختيار نوع التأهيل الأنسب أبرز الاختلافات بين كلا النوعين

التأهيل اللاحق 	التأهيل المسبق 	وجه المقارنة 
لا يوجد اختلاف بين نوعي التأهيل في المعايير والبيانات المطلوبة من المتنافسين		بيانات التأهيل 
يتم تأهيل المتنافس صاحب أفضل عرض فقط وذلك بعد فحص العروض	يتقدم للتأهيل جميع المتنافسين الراغبين في المشاركة (بحسب أسلوب الشراء المتبع في المنافسة)	المتقدمون للتأهيل 
بعد فحص العروض واختيار صاحب أفضل عرض	قبل طرح المنافسة	وقت عمل التأهيل 
سنة واحدة		صلاحية التأهيل في الأعمال والمشتريات المشابهة 
الأعمال والمشتريات المشابهة: الأعمال والمشتريات لنفس الجهة الحكومية في نطاق عمل مشابه ذات قيمة تقديرية متقاربة		
يتميز التأهيل اللاحق بإجرائه بعد إنهاء إجراءات المنافسة قبل الترسية، مما يمنح الجهة مرونة في طرح المنافسات دون الالتزام بإنهاء إجراءات التأهيل قبل ذلك	يتميز التأهيل المسبق بإجرائه قبل البدء بإجراءات المنافسة وهو ما يضمن تقدم متنافسين متأهلين للمنافسة وبالتالي الترسية على متنافس مؤهل.	أبرز المميزات 



مثال توضيحي: الأعمال والمشتريات المتشابهة



طرح إحدى الجهات مشروعًا إنشائيًا لترميم مبنى تابع للجهة بقيمة تقديرية تبلغ 20 مليون ريالًا، وقامت بعمل تأهيل لاحق للمنافسة الفائزة وتمت الترسية عليه.

أمثلة لأعمال ومشتريات لا تعتبر متشابهة ❌

- مشروع إنشائي تبلغ قيمته التقديرية 150 مليون ريال
- مشروع إنشاء وصيانة طرق
- مشروع ترميم مبنى تم طرحه من جهة حكومية أخرى

مثال لأعمال ومشتريات متشابهة ✅

(طرح نفس الجهة مشروعًا لترميم مبنى آخر بعد فترة (6 أشهر) من تاريخ التأهيل السابق، بقيمة تقديرية تبلغ 15 مليون ريال)

حيث تحققت فيه الشروط التالية:

1. أن يكون المشروع مطروحًا من نفس الجهة
2. أن يكون نطاق عمل المشروع مشابهًا
3. أن تكون القيمة التقديرية متقاربة



الإجراءات والقواعد المنظمة

تقوم الإدارة الطالبة* باختيار مستوى التأهيل المطلوب بما يتناسب مع طبيعة المشروع ويتم ذلك بناء على نوع المشروع وقيمته التقديرية ونسبة المخاطر المنطوية عليه وذلك من بين (المستوى الأول – المستوى الثاني – المستوى الثالث) وتختلف المعايير** التي يتم قياسها باختلاف مستوى التأهيل.

المستوى الثالث (المرتفع)



يستخدم في الأعمال والمشتريات عالية القيمة والمعقدة وذات مخاطرة عالية تتطلب قدرات مالية وفنية متخصصة.

المستوى الثاني (المتوسط)



يستخدم في الأعمال والمشتريات متوسطة القيمة والمخاطرة وتتطلب حد معقول من القدرات الفنية والمالية.

المستوى الأول (المنخفض)



يستخدم في الأعمال والمشتريات منخفضة القيمة والمخاطرة ولا تتطلب قدرات فنية ومالية عالية.



آلية التأهيل: مرحلة إعداد التأهيل

نموذج التأهيل الداخلي



يستخدم نموذج التأهيل الداخلي في الجهة كوسيلة تواصل بين الإدارة الطالبة ولجنة التأهيل، حيث تعبأ بيانات التأهيل في النموذج وترسل من قبل الإدارة إلى اللجنة لاعتماده وإنشاء التأهيل على المنصة

معايير تقييم التأهيل		
اسم المشروع		اسم المشروع من اعتماد
نوع التقييم		مسبق أو لاحق
مستوى التأهيل		المستوى الأول (منخفض)
درجة اجتياز التأهيل		الدرجة التي يجب تحقيقها لاجتياز التأهيل

تقوم الإدارة الطالبة بتعبئة الخانات أعلاه في نموذج التأهيل الداخلي لتحديد نوع التأهيل (مسبق أو لاحق) ومستوى التأهيل ودرجة الاجتياز



الإجراءات والقواعد المنظمة



تلتزم الجهة باستخدام نموذج التأهيل بحسب المستوى المناسب الذي تم اختياره، وللجهة إلغاء المعايير التي ترى عدم الحاجة لها عبر منحها وزن (0%) والاكتفاء بباقي المعايير. وتقسم معايير التأهيل إلى قسمين: 1- القدرات الفنية والإدارية 2- القدرات المالية وتندرج منها عدة معايير على النحو التالي*:

تأهيل القدرات الفنية والإدارية



المعيار	وصف المعيار	القطبية	الدلالة
الخبرات السابقة			
عدد المشاريع المنفذة	يقيس المعيار عدد المشاريع التي نفذتها المنشأة في مجال طلب التأهيل خلال فترة محددة تختلف باختلاف مستوى التأهيل	موجبة ↑	يدل ارتفاع درجة معيار الخبرة السابقة على قدرة المنشأة على إتمام المشروع بشكل سليم دون تعثر (من الناحية الفنية) حيث تملك الخبرة والتجربة السابقة المطلوبة.
قيمة المشاريع المنفذة	يقيس المعيار إجمالي قيمة المشاريع التي نفذتها المنشأة في مجال طلب التأهيل خلال فترة محددة تختلف باختلاف مستوى التأهيل	موجبة ↑	
عدد سنوات الخبرة	يقيس المعيار عدد سنوات خبرة المنشأة في مجال طلب التأهيل	موجبة ↑	
حجم المشاريع المشابهة	يقيس المعيار حجم المشاريع التي نفذتها المنشأة في مجال طلب التأهيل بالنسبة للتكلفة التقديرية للمشروع المراد طرحه ويتم احتسابه عبر: معدل قيمة العقود السابقة/ التكلفة التقديرية	موجبة ↑	
أداء المشاريع المنفذة	يقيس المعيار معدل نتائج تقييمات الأداء في المشاريع السابقة مع الجهات الحكومية في مجال طلب التأهيل	موجبة ↑	

في المعايير ذات القطبية السالبة ترتفع درجة المتنافس بانخفاض القيمة المدخلة

في المعايير ذات القطبية الموجبة ترتفع درجة المتنافس بارتفاع القيمة المدخلة



المعيار	وصف المعيار	القطبية	الدلالة
الجودة			
معايير ضمان الجودة	يقيس المعيار معايير ضمان الجودة المتبعة لدى المنشأة	لا ينطبق	يدل ارتفاع الدرجة فيه على ارتفاع جودة مخرجات المنشأة وللجهة اختيار الوسيلة المناسبة لتقييم هذا المعيار (شهادات، أدلة، غير ذلك) مثال: ISO 9001
البيئة والصحة والسلامة			
معايير البيئة والصحة والسلامة	يقيس المعيار معايير ضمان البيئة والصحة والسلامة	لا ينطبق	يدل ارتفاع الدرجة في هذا المعيار على ارتفاع ضمان سلامة وصحة محيط المشروع والعاملين فيه والأطراف الأخرى ذات العلاقة وللجهة اختيار الوسيلة المناسبة لتقييم هذا المعيار (شهادات، أدلة، غير ذلك) مثال: ISO 45001



المعيار	وصف المعيار	القطبية	الدلالة
إدارة متعاقدى الباطن			
وجود إجراءات معتمدة لإدارة متعاقدى الباطن	يقيس المعيار إذا كان لدى المنشأة إجراءات موثقة معتمدة يتم اتباعها في حال التعاقد من الباطن لإدارة المشاريع ذات العلاقة	-	يدل وجود سياسات وإجراءات موثقة معتمدة لإدارة متعاقدى الباطن لدى المنشأة على قدرة المنشأة على ضبط جودة مخرجات متعاقدىها من الباطن وإدارتهم بما يخدم مصلحة المشروع
وجود سياسات معتمدة لاختيار متعاقدى الباطن	يقيس المعيار إذا كان لدى المنشأة سياسات معتمدة يتم اختيار متعاقدى الباطن بناء عليها	-	



المعيار	وصف المعيار	القطبية	الدلالة
الالتزامات التعاقدية القائمة			
المشاريع الحالية	يقيس المعيار عدد المشاريع (الالتزامات التعاقدية) القائمة حاليًا لدى المنشأة	سالبة ↓	يدل هذا المعيار على وجود قدرة استيعابية لتنفيذ المشروع لدى المنشأة، فكلما انخفض عدد المشاريع وحجمها زادت درجة المنشأة التي تدل على وجود قدرة استيعابية عالية.
حجم المشاريع الحالية	يقيس المعيار قيمة المشاريع (الالتزامات التعاقدية) القائمة حاليًا لدى المنشأة	سالبة ↓	
الموارد البشرية			
عدد الموظفين	يقيس المعيار عدد الموظفين العاملين لدى المنشأة	موجبة ↑	يعتبر المعيار كذلك دلالة على القدرة الاستيعابية للمنشأة حيث ترتفع القدرة كلما زاد عدد الموظفين
نسبة الموظفين السعوديين	يقيس المعيار نسبة الموظفين السعوديين من إجمالي عدد موظفي المنشأة	موجبة ↑	يعتبر المعيار دلالة على مساهمة المنشأة في دعم المحتوى المحلي
التأمين			
القدرة على تقديم التأمين اللازم	يقيس المعيار إذا ما كان لدى المنشأة القدرة الكافية لتقديم التأمين اللازم بحسب نطاق المشروع في المشاريع التي تتطلب ذلك	لا ينطبق	-



تأهيل القدرات المالية



يعتمد تأهيل القدرات المالية على البيانات المالية للمنشأة المتقدمة للتأهيل، ويتم احتساب وتقييم عدد من المعايير (المؤشرات المالية) بناء على البيانات التالية

المصطلح المالي	المعنى
الأصول	وتعرف أيضًا بالموجودات، وهي عبارة عن كل ما تعود ملكيته للمنشأة وله قيمة نقدية أو اقتصادية، ويتوقع أن يعود بفائدة مستقبلية، ويمكنه تأمين سيولة نقدية أو تقليل النفقات أو تحسين المبيعات. وتقسم الأصول إلى: 1- الأصول الثابتة (كالمعدات والأبنية) 2- الأصول المتداولة (كالنقد وما يعادله) 3- الأصول المالية (مثل الأسهم والسندات) 4- الأصول غير الملموسة (مثل العلامة التجارية وحقوق النشر)
الأصول المتداولة	الأصول المتداولة جميع أصول المنشأة التي يتوقع بيعها أو استهلاكها أو استخدامها أو تلفها خلال سنة واحدة. وتشمل: 1- النقد ومعادلات النقد 2- الحسابات مستحقة القبض 3- المخزون 3- النفقات والتكاليف مسبقة الدفع
الالتزامات	وتسمى كذلك بالخصوم أو المطلوبات وهي الديون والالتزامات والواجبات المالية المترتبة على المنشأة خلال سير أعمالها التشغيلية، وتقوم المنشأة بسداد التزاماتها خلال أوقات محددة بحسب نوع الالتزامات. تقسم الالتزامات إلى: 1- التزامات متداولة (يجب سدادها في فترة قصيرة) 2- التزامات طويلة الأجل (تسدد خلال فترات زمنية طويلة)
الالتزامات المتداولة	هي الالتزامات التي على المنشأة أن تدفعها في فترة لا تتجاوز سنة واحدة. وتلجأ المنشأة غالباً إلى تسهيل بعض أصولها المتداولة لتغطية تلك التكاليف. ومن أهم أصناف الخصوم المتداولة ما يلي: 1- الديون قصيرة الأجل 2- أقساط ديون طويلة الأجل مستحقة الدفع 3- مستحقات المساهمين من الأرباح غير الموزعة 4- مستحقات الزكاة
النقد وما يعادله	يشار إلى جميع الأوراق النقدية والعملات المعدنية والورقية بالنقد، بينما تكون معادلات النقد (أو مكافئات النقد) عبارة عن أوراق استثمارية قابلة للتحويل إلى نقد بسهولة خلال مدة زمنية قصيرة (90 يومًا في العادة) وتنطوي عليها نسبة مخاطر ضئيلة جدًا
الحسابات مستحقة القبض	تعرف كذلك باسم الذمم المدينة أو الحسابات المدينة، وهي المبالغ التي تمثل مطالبات المنشأة من عملائها أو ديون مستحقة لها



المعيار	وصف المعيار	معادلة الاحتساب	القطبية	الدلالة*
نسبة النقدية (Cash Ratio)	يقيس هذا المعيار قدرة المنشأة على سداد التزاماتها المتداولة من خلال ما تملكه من نقد وما يعادله (دون الحاجة لاستخدام أصول المنشأة)	$\frac{\text{النقد وما يعادله}}{\text{الالتزامات المتداولة}}$	موجبة ↑	- تعتبر النسبة التي تتجاوز 0.5 مؤشرًا ممتازًا يدل على مخاطر منخفضة - تعتبر النسبة التي تقع بين 0.1-0.5 مؤشرًا على مخاطر متوسطة - تعتبر النسبة التي تقل عن 0.1 مؤشرًا على مخاطر مرتفعة
نسبة السيولة السريعة (Quick Ratio)	يقيس هذا المعيار قدرة المنشأة على سداد التزاماتها المتداولة من خلال تملكه من نقد وما يعادله بالإضافة إلى الحسابات مستحقة القبض (دون الحاجة إلى تصفية مخزونها)	$\frac{\text{(النقد وما يعادله + الحسابات مستحقة القبض)}}{\text{الالتزامات المتداولة}}$	موجبة ↑	- تعتبر النسبة التي تتجاوز 1.0 مؤشرًا ممتازًا يدل على مخاطر منخفضة - تعتبر النسبة التي تقع بين 0.5 – 1.0 مؤشرًا على مخاطر متوسطة - تعتبر النسبة التي تقل عن 0.5 مؤشرًا على مخاطر مرتفعة
نسبة التداول (Current Ratio)	يقيس هذا المعيار قدرة المنشأة على سداد التزاماتها المتداولة من خلال أصولها المتداولة كاملة	$\frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الالتزامات المتداولة}}$	موجبة ↑	- تعتبر النسبة التي تتجاوز 1.2 مؤشرًا ممتازًا يدل على مخاطر منخفضة - تعتبر النسبة التي تقع بين 1.0 – 1.2 مؤشرًا على مخاطر متوسطة - تعتبر النسبة التي تقل عن 1.0 مؤشرًا على مخاطر مرتفعة



المعيار	وصف المعيار	معادلة الاحتساب	القطبية	الدلالة*
نسبة الالتزامات (Debt Ratio)	يقيس هذا المعيار مدى تغطية إجمالي الأصول لإجمالي للالتزامات على المنشأة. أو اعتمادية المنشأة على الديون (الالتزامات) لتمويل أصولها	$\frac{\text{مجموع الالتزامات}}{\text{مجموع الأصول}}$	سلبية ↓	يعطي هذا المؤشر دلالة على قدرة المنشأة التمويلية لأصولها ومدى اعتمادها على الديون وهو ما يشكل خطورة مالية على المنشأة. - تعتبر الخطورة منخفضة إذا انخفض المعيار عن 0.5-0.6 تقريباً وهو ما يدل على أن المنشأة تملك معظم أصولها ملكية كاملة ولا تعتمد بشكل كبير على الديون لتمويل أصولها - تعتبر الخطورة متوسطة إذا كان المعيار بين 0.6 - 1.0 ~ 1.2 حيث تكون المنشأة تعتمد على الديون بشكل مقبول - تعتبر الخطورة عالية في حال تجاوز المعيار 1.0~1.2 وفي ذلك دلالة على أن المنشأة تعتمد على الديون بشكل كبير
معدل التغير التراكمي لمعدل الربحية	يقيس هذا المعيار التغير في فترة زمنية محددة لمعدل الربحية، يقيس معدل الربحية قدرة المنشأة على تحويل إيراداتها إلى أرباح صافية.	$\left(\frac{\text{معدل الربحية للسنة الحالية}}{\text{معدل الربحية قبل سنتين}} \right)^{\wedge} - 1$	موجبة ↑	يعطي هذا المؤشر دلالة على استقرار وضع المنشأة المالي في الثلاث سنوات الأخيرة من ناحية تحقيق الأرباح. - إذا كان المعيار ذا نسبة موجبة (يزيد عن 0%) فهذا يدل على أن تحقيق الأرباح لدى المنشأة يتحسن خلال السنوات الثلاثة السابقة - إذا كان المعيار = 0% أو قريباً منها فيعتبر وضع المنشأة من ناحية تحقيق الأرباح مستقرًا - إذا كان المعيار ذا نسبة سالبة (أقل من 0%) فهذا يدل على أن تحقيق الأرباح ينخفض خلال السنوات الثلاثة السابقة



الإجراءات والقواعد المنظمة



تقوم الجهة في هذه المرحلة بتحديد الأوزان المعطاة لمعايير التأهيل بحسب حاجة المشروع، ويعطى الوزن الأعلى للمعايير التي تؤثر في طبيعة الأعمال بصورة أكبر وذات العلاقة بتعثر المشروع، وتكون عملية تحديد الأوزان على ثلاثة مستويات على النحو التالي:

3 أوزان المعايير الفرعية



تنطبق الخطوة الثالثة على المعايير الخاصة بالقدرات الفنية والإدارية فقط، حيث يتم التفصيل في المعايير الرئيسية إلى عدد من المعايير الفرعية والتي يتم منحها أوزاناً بحسب أهميتها وتأثيرها على تعثر المشروع.

2 أوزان المعايير الرئيسية



تقوم الجهة بعد ذلك بتحديد أوزان المعايير الرئيسية وهي ما يتم تأهيل المتنافسين بناءً عليها وتختلف هذه المعايير باختلاف مستوى التأهيل الذي قامت الجهة باختياره

يتم اختيار أوزان المعايير لكل من القدرات الفنية والإدارية والقدرات المالية، كما يمكن للجهة في حال رأت عدم مناسبة أحد المعايير لطبيعة المشروع إعطاؤه وزن = 0% بحيث لا يدخل هذا المعيار في عملية التأهيل

1 أوزان التقييمات الأساسية



تقوم الجهة بدايةً بتحديد وزن نوعي التقييم في تأهيل المتنافسين وهما:

1. القدرات الفنية والإدارية
2. القدرات المالية

بحيث يكون مجموع أوزان التقييمين يساوي 100%. تعطى الأوزان بحسب حاجة المشروع، ومن ذلك على سبيل المثال: تحديد وزن مرتفع لتأهيل القدرات المالية في مشاريع التوريد لارتفاع أهميتها في الحد من تعثر هذا النوع من المشاريع



الإجراءات والقواعد المنظمة

- يجب على الجهة تحديد درجة اجتياز التأهيل (من 7 درجات) وذلك وفقاً لاحتياج المشروع
- يتم تحديد حد أعلى وحد أدنى لكل معيار، وتعتمد عليها درجة المتنافس في هذا المعيار، وتقسم الدرجات التي يحصل عليها المتنافس في المعايير ذات القطبية الموجبة عند تأهيله إلى ثلاث درجات على النحو التالي:

7	3	1
ويحصل عليها المتنافس عندما تكون البيانات المدخلة في معيار محدد أعلى من الحد الأعلى	ويحصل عليها المتنافس عندما تكون البيانات المدخلة في معيار محدد ما بين الحد الأدنى والأعلى	ويحصل عليها المتنافس عندما تكون البيانات المدخلة في معيار محدد أقل من الحد الأدنى

بينما تُعكس عملية تحديد الدرجات في المعايير ذات القطبية السالبة (المعايير التي تزيد فيها درجة المتنافس كلما كانت البيانات المدخلة أقل)* على النحو التالي:

7	3	1
ويحصل عليها المتنافس عندما تكون البيانات المدخلة في معيار محدد أقل من الحد الأدنى	ويحصل عليها المتنافس عندما تكون البيانات المدخلة في معيار محدد ما بين الحد الأدنى والأعلى	ويحصل عليها المتنافس عندما تكون البيانات المدخلة في معيار محدد أعلى من الحد الأعلى



مثال توضيحي: معيار ذو قطبية سالبة



حددت الجهة حدود معيار (نسبة الالتزامات) على النحو التالي:

الحد الأدنى	الحد الأعلى
0.8	1.5

المتنافس	نسبة الالتزامات	درجة المتنافس	ملاحظات
المتنافس الأول	1.7	1	في المعايير ذات القطبية السالبة ترتفع درجة المتنافس بانخفاض القيمة المدخلة
المتنافس الثاني	1.0	3	
المتنافس الثالث	0.6	7	

مثال توضيحي: معيار ذو قطبية موجبة



حددت الجهة حدود معيار (عدد سنوات الخبرة) على النحو التالي:

الحد الأدنى	الحد الأعلى
5 سنوات	10 سنوات

المتنافس	عدد سنوات الخبرة	درجة المتنافس	ملاحظات
المتنافس الأول	13 سنة	7	في المعايير ذات القطبية الموجبة ترتفع درجة المتنافس بارتفاع القيمة المدخلة
المتنافس الثاني	7 سنوات	3	
المتنافس الثالث	3 سنوات	1	



مثال توضيحي لتأهيل القدرات
الفنية والإدارية (المستوى الأول)

نقاط التقييم			الوزن	القياس	معايير التقييم
1	3	7			
			20%	القدرات الفنية والإدارية	
			60%	القدرات الفنية و إدارية - الخبرات السابقة	
3 > مشاريع	3-5 مشاريع	5 < مشاريع	40%	عدد المشاريع المنفذة خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل	عدد المشاريع المنفذة
50 > مليون	50-100 مليون	100 < مليون	30%	إجمالي قيمة المشاريع خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل	قيمة المشاريع المنفذة
5 >	5-9	10 <	30%	عدد سنوات الخبرة في مجال طلب التأهيل	عدد سنوات الخبرة
			25%	القدرات الفنية و إدارية - الالتزامات التعاقدية القائمة	
7 <	3-7	3 >	50%	عدد المشاريع القائمة	المشاريع الحالية
20 < مليون	20-50 مليون	50 > مليون	50%	قيمة إجمالي المشاريع القائمة	حجم المشاريع الحالية
			15%	القدرات الفنية و إدارية - الموارد البشرية	
30 >	30-100	100 <	50%	عدد الموظفين	عدد الموظفين
25% >	25-50 %	50% <	50%	نسبة الموظفين السعوديين	نسبة الموظفين السعوديين

تقوم الإدارة الطالبة بتعبئة أوزان معايير التأهيل للقدرات الفنية والإدارية (المستوى الأول) والحدود التي يتم احتساب الدرجات بناء عليها. يلاحظ تحديد الوزن الخاص بالقدرات الفنية والإدارية ، بالإضافة للمعايير الأساسية والمعايير الفرعية كما يمكن للجهة تحديد وزن (0%) عند عدم الاحتياج للمعيار بحسب المشروع



آلية التأهيل: مرحلة إعداد التأهيل

مثال توضيحي لتأهيل القدرات
المالية (المستوى الأول)

نموذج التأهيل الداخلي



نقاط التقييم			الوزن	القياس	معايير التقييم
1	3	7			
			80%	القدرات المالية	
0.1>	0.2-0.1	0.2<	60%	نسبة النقدية (لآخر سنة مالية)	نسبة النقدية (لآخر سنة مالية)
0.1>	0.4-0.1	0.4<	40%	نسبة السيولة السريعة (لآخر سنة مالية)	نسبة السيولة السريعة (لآخر سنة مالية)

تقوم الإدارة الطالبة بتعبئة أوزان معايير التأهيل المالية (المستوى الأول) والحدود التي يتم احتساب الدرجات بناء عليها. يلاحظ تحديد الوزن الخاص بالقدرات المالية، بالإضافة للمعايير الأساسية فقط في حالة القدرات المالية كما يمكن للجهة تحديد وزن (0%) عند عدم الاحتياج للمعيار بحسب المشروع



الإجراءات والقواعد المنظمة



- في حالة التأهيل المسبق، تقوم الجهة الحكومية بإنشاء دعوة تأهيل على منصة اعتماد، وتطرح دعوة التأهيل بنفس الآلية التي يطرح بها أسلوب تنفيذ الأعمال والمشتريات (منافسة عامة، منافسة محدودة .. الخ).
- في حالة التأهيل اللاحق لا يطرح التأهيل بشكل منفصل، ولكنه يعتبر مرحلة من مراحل المنافسة على المنصة تتم بعد عملية الترسية واختيار صاحب أفضل عرض.

يجب أن يتضمن الإعلان عن التأهيل في المنصة بحد أدنى المعلومات التالية



معايير وإجراءات التأهيل

نوع وطبيعة المشروع ومكان تنفيذه

اسم الجهة الحكومية

موعد إعلان المؤهلين

موعد تقديم وثائق التأهيل



تقوم الجهة المتمثلة في لجنة التأهيل بإنشاء دعوة التأهيل على منصة اعتماد بحسب البيانات التي حددتها الإدارة الطالبة واعتمدتها لجنة التأهيل كما هو موضح

إضافة - تعديل تأهيل مسبق



مجال التصنيف وموقع التنفيذ والتقديم



تواريخ دعوة التأهيل



المعلومات الأساسية

أُنشأت بواسطة : DATA ENTRY MONAFSAT ONE

اسم الجهة الفنية*

اسم دعوة التأهيل*

لجنة التأهيل

اختر اسم الجهة الفنية

اختر لجنة التأهيل

التالي

حفظ كمسودة

الرجوع للرئيسية

يتم إدخال معلومات التأهيل الأساسية:

اسم دعوة التأهيل (بشكل يوضح طبيعة المشروع المراد تأهيل المتنافسين فيه) – اسم الجهة الفنية (بحسب الصلاحيات في منصة اعتماد) – اختيار لجنة التأهيل (في حال وجود أكثر من لجنة بالجهة)



إضافة - تعديل تأهيل مسبق


مجال التصنيف وموقع التنفيذ والتقديم


تواريخ دعوة التأهيل


المعلومات الأساسية

آخر موعد لتقديم وثائق التأهيل*	آخر موعد لتقديم وثائق التأهيل*	آخر موعد لإستلام الاستفسارات*
☐ ميلادي	☐ ميلادي	☐ ميلادي
PM 1:10	25/08/1443	24/08/1443
		
موعد تقييم وثائق التأهيل (وقت)*	موعد تقييم وثائق التأهيل (تاريخ)	
☐ ميلادي	☐ ميلادي	
PM 1:10	26/08/1443	

التالي

حفظ كمسودة

الرجوع للرئيسية

السابق

يتم إدخال التواريخ المتعلقة بالتأهيل:
آخر موعد لاستقبال استفسارات المتنافسين – آخر موعد للتقديم (تاريخ ووقت) – موعد تقييم وثائق التأهيل (تاريخ ووقت)



إضافة - تعديل تأهيل مسبق

مجال التصنيف وموقع التنفيذ والتقديم

تواريخ دعوة التأهيل

المعلومات الأساسية

أعمال الإنشاء

توريد وتركيب أجهزة ومعدات الحاسب الآلي (حاسبات وشبكات وملحقات)

المناطق

منطقة الرياض

مكان التنفيذ

☐ خارج المملكة ☒ داخل المملكة

أعمال الصيانة والتشغيل

تفنية الاتصالات

النشاط

الاتصالات

وصف النشاط

التفاصيل

تجربة دعوة تأهيل على المنصة

الوثائق الداعمة

صيع الملفات المسموحة: pdf, zip

حفظ ومتابعة

حفظ كمسودة

الرجوع للرئيسية

السابق

يتم إدخال معلومات المنافسة مكان التنفيذ وطبيعة المجال والنشاط للمشروع بالإضافة لتفاصيل توضح طبيعة المنافسة المراد تأهيل المتنافسين عليها، كما يمكن للجهة رفع وثائق داعمة إن رأت حاجتها لذلك

إنشاء دعوة التأهيل على المنصة



إجراءات التأهيل: مرحلة إنشاء التأهيل

التطبيق العملي على المنصة



إضافة - تعديل تأهيل مسبق


نقاط التقييم


مجال التصنيف وموقع التنفيذ والتقديم


تواريخ دعوة التأهيل


المعلومات الأساسية

مستوى التأهيل

مستوى التأهيل

حفظ ومتابعة

الرجوع للرئيسية

التالي

بعد اعتماد إنشاء التأهيل بحسب صلاحيات المنصة تقوم لجنة التأهيل بتحديد مستوى التأهيل المطلوب على المنصة

إنشاء دعوة التأهيل على المنصة



إجراءات التأهيل: مرحلة إنشاء التأهيل

مثال توضيحي لتأهيل القدرات
الفنية والإدارية (المستوى الأول)

التطبيق العملي على المنصة



إضافة - تعديل تأهيل مسبق

مستوى التأهيل

مستوى

القدرات الفنية والإدارية

نقاط التأهيل *

مستوى التأهيل (منخفض) : يستخدم في الأعمال والمشروعات منخفضة القيمة والمخاطرة ولا تتطلب قدرات فنية ومالية عالية.

القدرات الفنية والإدارية				
الذرات السابقة				
معايير التقييم	أقل من	النطاق	أكثر من	الوزن
عدد سنوات الخبرة في مجال طلب التأهيل *	0	0 - 0	0	0
عدد المشاريع المنفذة خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل *	0	0 - 0	0	0
إجمالي قيمة المشاريع خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل *	0	0 - 0	0	0
الالتزامات التعاقدية القائمة				
معايير التقييم	أقل من	النطاق	أكثر من	الوزن
عدد المشاريع القائمة *	0	0 - 0	0	0
قيمة المشاريع القائمة *	0	0 - 0	0	0
الموارد البشرية				
معايير التقييم	أقل من	النطاق	أكثر من	الوزن
عدد الموظفين *	0	0 - 0	0	0
نسبة الموظفين السعوديين *	0	0 - 0	0	0

تفاصيل القدرات الفنية والإدارية

الرجوع للرئيسية

يتم بعد ذلك إدخال البيانات المتعلقة بالمعايير، بدءًا من تحديد درجة الاجتياز (نقاط التأهيل في الصورة أعلاه)، وتحديد الوزن المعطى لنوع التقييم (تأهيل القدرات الفنية والإدارية في المثال أعلاه) وتحديد أوزان المعايير الأساسية والفرعية، ووضع الحدود العليا والدنيا لكل معيار من معايير التأهيل – يتم إدخال الحدود كرقم دون النسبة (%)



الإجراءات والقواعد المنظمة



- في حالة التأهيل المسبق، يتقدم المتنافسون للتأهيل عبر المنصة حيث يتم إدخال البيانات المطلوبة بالإضافة إلى تقديم الوثائق المطلوبة في عملية التأهيل (شهادات مطلوبة، صور عقود سابقة، القوائم المالية المدققة من مكتب معتمد والتي تخص المتقدم بالتأهيل وليس للشركة الأم أو الشركات التابعة.. الخ).
- في حالة التأهيل اللاحق يتقدم المتنافس صاحب أفضل عرض فقط للتأهيل استجابة لدعوة الجهة بعد فحص العروض.
- في حال لم يتقدم للتأهيل المسبق سوى متنافس واحد على الجهة الحكومية مراجعة معايير التأهيل وإعادة إجراء التأهيل المسبق أو إلغاء إجراء التأهيل المسبق والتحول إلى إجراء التأهيل اللاحق
- في حال عدم تقدم صاحب أفضل عرض للتأهيل اللاحق وانتهاء فترة التقدم يتم التواصل مع المقاول واستيضاح أسباب عدم التقدم، فإن رأت الجهة استحقاقه لإعادة التقدم يتم التواصل مع فريق العمل في منصة اعتماد لإتاحة إعادة تقديم المتنافس للتأهيل، وإلا يتم اعتباره غير مؤهل ويتم الانتقال لتأهيل المتنافس الذي يليه
- تحدد الجهة المدد المتعلقة بعملية التأهيل بحسب مصلحة المشروع وفيما يلي المدد المثلى الاسترشادية لمراحل التأهيل:

المرحلة	المدة المقترحة
 فترة التقدم للتأهيل المسبق	15 يوم عمل
 فترة استلام الاستفسارات من الموردين	10 أيام عمل
 وقت الإعلان عن النتائج	10 أيام عمل من تاريخ انتهاء فترة التقدم للتأهيل



إجراء التأهيل



1. تقوم الجهة (متمثلة في لجنة التأهيل) بتقييم المتقدمين للتأهيل في الموعد المحدد لفتح الوثائق، وذلك وفقًا للمعايير والحدود التي تم تحديدها مسبقًا في مرحلة إعداد وثائق التأهيل
2. تقوم المنصة الكترونياً باحتساب درجة التأهيل للمتنافسين وتحديد المجتازين والمستبعدين
3. تتحقق الجهة من الملفات والبيانات المرفقة من قبل المتنافسين، للتأكد من تأهل المتنافس لتنفيذ المشروع
4. في حال لم يتم إرفاق مستندات مطلوبة من الجهة، تقوم لجنة التأهيل بالتواصل مع المتنافس وطلب المستندات الناقصة خلال مدة محددة، ويستبعد المتنافس في حال عدم تقديمها
5. في حال اجتياز أحد المتنافسين الكترونياً في المنصة، ورأت الجهة بعد مراجعتها وتحققها من الوثائق، عدم تأهل المتنافس تقوم الجهة بتحديد حالة (لم يجتز الاختبار) عبر المنصة

إعلان نتائج التأهيل



1. يتم إبلاغ المتنافسين بنتائج تأهيلهم في حال الاجتياز أو الاستبعاد
2. في التأهيل المسبق، يتم استكمال إجراءات طرح المنافسة عبر إرسال الدعوات للمتنافسين مجتازي التأهيل فقط
3. في التأهيل اللاحق، يتم استكمال إجراءات الترسية في حال تأهل صاحب أفضل عرض
4. في حال لم يتجاوز التأهيل المسبق سوى متنافس واحد يتم إعادة إجراء التأهيل المسبق بعد مراجعة المعايير أو إلغاء إجراء التأهيل المسبق والتحول إلى إجراء التأهيل اللاحق
5. عند عدم اجتياز صاحب العرض الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق، يتم الانتقال لصاحب العرض الذي يليه في الترتيب وهكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتزه جميع المتنافسين



فحص اوراق التأهيل

نتيجة وثائق التأهيل

تاجح

لم يجتاز الاختبار

تواريخ دعوة التأهيل

17/08/1443	20/03/2022	آخر موعد لإستلام الاستفسارات
PM 01:46	16/08/1443	آخر موعد لتقديم وثائق التأهيل
PM 01:46	14/08/1443	تاريخ ووقت تقييم وثائق التأهيل

المعلومات الأساسية

اسم دعوة التأهيل	
الرقم المرجعي لدعوة التأهيل	220340028677
الجهة الحكومية	
اسم لجنة الفحص	لجنة التأهيل فرع 4
اسم اللجنة الفنية	جهة فنية فرع 4
الوقت المتبقى	إنتهى

على سبيل المثال: في حال قام المتنافس بتحديد عدد المشاريع المنفذة (10 مشاريع) وحصل على درجة (7) وقام بإرفاق العقود الخاصة بالمشاريع السابقة، وعند التحقق ومراجعة الوثائق اتضح للجنة أن العقود المنفذة ليست في مجال طلب التأهيل، مما أدى إلى عدم تأهله تقوم الجهة في هذه الحالة بالتعديل على حالة الاجتياز في المنصة كما هو موضح أعلاه

الأسئلة الشائعة



م	السؤال	الإجابة
1	ما هو الفرق بين عملية تقييم العروض وعملية تأهيل المتنافسين؟	يكمّن الفرق بين عملية تقييم العروض وعملية تأهيل المتنافسين في أن عملية تقييم العروض يتم إجراؤها على العروض التي تقدم بها المتنافسون وذلك للتحقق من مدى مطابقتها للشروط والمواصفات وتحقيق العرض الذي من أجله تم إجراء المنافسة والتأكد من توافر المعايير المالية والفنية في تلك العروض وأما عملية التأهيل فيتم إجراؤها على مستوى المنشأة لقياس إمكانياتها الحالية وملاءمتها وإمكانية تنفيذ الأعمال وتجنب احتمالية التعثر.
2	من هو الطرف المسؤول عن تحديد بيانات التأهيل داخل الجهة الحكومية؟	تقوم الإدارة الطالبة للمشروع في الجهة بتحديد بيانات التأهيل (المعايير، الأوزان، حدود المعايير، درجة الاجتياز) وتكون مسؤولية تطبيقها من قبل لجنة التأهيل في الجهة
3	ما هي العوامل التي يتم على أساسها اختيار مستوى التأهيل المناسب؟	يتم اختيار مستوى التأهيل بناء على نوع المشروع وقيّمته التقديرية ونسبة المخاطر المنطوية عليه ومستوى القدرات الفنية والمالية المطلوبة لتنفيذه
4	هل يكتفى بالبيانات التي يقوم المتنافسون بإدخالها عبر المنصة لاحتساب درجة التأهيل؟	يجب على لجنة التأهيل في الجهة بعد فتح التأهيل في المنصة القيام بمراجعة الملفات والوثائق والبيانات المرفقة من المتنافسين على المنصة للتحقق من صحة البيانات التي تم إدخالها
5	ما هو الإجراء الصحيح في حال عدم إرفاق المتنافس لمرفقات التأهيل اللازمة؟	في حال تقدم المتنافس للتأهيل عبر المنصة ولم يتم إرفاق مستندات مطلوبة من الجهة، تقوم لجنة التأهيل بالتواصل مع المتنافس وطلب المستندات الناقصة خلال مدة محددة، ويستبعد المتنافس في حال عدم تقديم المستندات المطلوبة

الأسئلة الشائعة لضوابط تأهيل المتنافسين (2/2)

م	السؤال	الإجابة
٦	ما هي المستندات والوثائق المالية المطلوبة من المتنافسين في عملية التأهيل المالي؟	القوائم المالية المدققة من محاسب قانوني معتمد والتي تخص المتقدم بالتأهيل وليس الشركة الأم أو الشركات التابعة
7	كيف تتم الاستفادة من تأهيل تم عمله سابقًا للمتنافس في منافسات أخرى من نفس المجال؟	تسري صلاحية التأهيل الذي قامت به الجهة الحكومية لمدة (عام واحد) وذلك في الأعمال والمشتريات المشابهة وهي: الأعمال والمشتريات لنفس الجهة الحكومية في نطاق عمل مشابه ذات قيمة تقديرية متقاربة
8	ما هو التصرف الصحيح في حال عدم اجتياز التأهيل المسبق سوى من متنافس واحد ؟	في حال لم يتجاوز التأهيل المسبق سوى متنافس واحد يتم إعادة إجراء التأهيل المسبق بعد مراجعة المعايير أو إلغاء إجراء التأهيل المسبق والتحول إلى إجراء التأهيل اللاحق
9	ما هو التصرف الصحيح في حالة عدم تأهل العرض الأفضل بعد إجراء التأهيل اللاحق وكان العرض التالي متجاوزاً للقيمة التقديرية ؟	في حال عدم تأهل المتنافس صاحب أفضل عرض في التأهيل اللاحق يتم الانتقال للمتنافس الذي يليه، وفي حال كان عرضه المالي متجاوزاً للأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر أو زادت قيمته عن المبالغ المعتمدة للمشروع، يتم التفاوض معه وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية
10	ما هو التصرف الصحيح في حال عدم تقدم صاحب أفضل عرض للتأهيل اللاحق وانتهاء فترة التقديم؟	يعتبر المتنافس صاحب أفضل عرض الذي لم يتقدم للتأهيل اللاحق منسحباً، ويتم الانتقال للمتنافس الذي يليه في الترتيب
11	ما هو التصرف الصحيح في حال كان المتقدم للتأهيل في المستويين الأول والثاني فقط من المنشآت المعفاة أو التي لا تدقق البيانات المالية (المؤسسات)	يتم استبدال تقديم القوائم المالية بكشوفات الحسابات البنكية مع القوائم غير المدققة

شكراً لكم

